

# ضوابط الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر (41) صحيح السيرة

## النبوية للشيخ الحويني

أبو إسحاق الحويني

يجرون الكلام على مراعاة البيئات الى قضية هامة وحيوية وهي مسألة الامر بالمعروف والنهي عن المنكر وضوابطها لان بعض الناس

يتصور انه اذا رأى منكرا فلم ينكره بالقوة انه جبان او انه لا ينفذ حكم الشرع. فالحقيقة - [00:00:00](#)

ان قوله صلى الله عليه واله وسلم من رأى منكرا فليغيره بيده فان لم يستطع فبلسانه فان لم يستطع فبقلبه وليس بعد ذلك

مثقال حبة من خردل من ايمان - [00:00:37](#)

هذا الحديث ظلمه الناس ما بين مخرج له عن دلالتة بالتفريط ومخرج له عن دلالتة للافراط فرأينا الذين يحاربون من يستخدمون

القوة في تغيير المنكر؟ يحملون معنا الحديث على قول في غاية الغرابة - [00:00:50](#)

لا يساعده لفظ الحديث نفسه فيقولون من رأى منكرا فليغيره بيده هذا لحكام فان لم يستطع فبلسانه هذا للعلماء فمن لم

يستطع فبقلبه هذا للعوام من الذي فسر الحديث بهذا التفسير السقيم؟ الذي يخرج عن فائدته ودلالتة. ان اول - [00:01:18](#)

ما يرد به على هؤلاء لفظ الحديث نفسه فكلمة من عند العلماء علماء اصول الفقه هي من صيغ العموم اي من رأى منكرا اي الذي

يرى منكرا فليغيره بيده من هنا عامة. فاذا جاء جائب فقال من باليد للحكم ومن باللسان للعلماء - [00:01:50](#)

ومن بالقلب للعوام قلنا له قد خصصت الطريقة الاولى بالحكام والطريقة الثانية بالعلماء والطريقة الثالثة بالعوام. فمن اين لك

المخصص هذا لفظ عام. اي كل رجل من امة النبي صلى الله عليه وسلم مطالب بهذا الحديث في حدود استطاعته - [00:02:22](#)

فمثلا انت رجل ولك امرأة واولاد ورأيت ابنتك شاردا يخالط الفساق ولا يصلي ولا يصوم؟ هل تستدعي له رئيس الجمهورية يؤدبه لان

الانكار باليد للامراء والحكام هل تستدعي له رئيسه يؤدبه؟ لانك من العوام - [00:02:47](#)

لا انت بين اهلك واولادك انت الحاكم لذلك الذي عليه العلماء ان هذا الحديث ينطبق على كل انسان في حدود استطاعته وولايته اذا

تخصيص هذا الحديث لاراء الرجال لا قيمة له. من الذي عليه العلماء ان يخصص كلام النبي صلى الله عليه - [00:03:19](#)

سلم بكلامه ايضا صلى الله عليه وسلم او بدليل شرعي. وقول العالم مهما جل لا يعد دليلا لذلك فلا يخصص كلام النبي عليه الصلاة

والسلام بكلام الناس لان من العلماء من اشترط ان يكون المخصص اقوى. والا كيف يخصص؟ وهو الاضعف. لذلك - [00:03:48](#)

الصواب ان يكون ان تكون الدرجة على كل انسان في حدود استطاعته وولايته هؤلاء الذين افراطوا اما الذين فرطوا فهم الذين

يتعدون ما حده النبي صلى الله عليه وسلم فينكر بيده وهو لا يستطيع الانكار باليد - [00:04:15](#)

ولا ولاية عنده على من ينكر. فيذهب مثلا لجاره وقد آآ ارتفع صوت المذياع فيلقنه علقه ساخنة. ليس لك على جارك ولاية. لذلك

فاستخدام القوة هنا تعد انما ما تطالب انت به ان تستخدم ان تستخدم لسانك. اما القوة فلا فاولئك - [00:04:40](#)

واولئك فرطوا والحق بين الافراط والتفريط في الوسط ان كانت لك على من دونك ولاية فلا يجوز لك ان تغير بقلبك يعني تكون ابا

لاولاد وترى الولد منحرف وتغير بقلبك لا يجوز. تعاقب. لان - [00:05:11](#)

انك تركت ما يجب عليك الى درجة لا تكون الا لمعذور فقد الاوليين درجات الانكار المنكر اربعة ذكرها شيخ الاسلام ابن القيم رحمه

الله تعالى في كتابه العظيم اعلام الموقعين عن رب العالمين - [00:05:37](#)

وهذا من اجل الكتب. وفيه علم غزير اغترف منه ما شئت. يظل كما هو. ذكر في اول الجزء الثالث من هذا الكتاب مراتب الامر مراتب

النهي عن المنكر المرتبة الاولى انك اذا انكرت - [00:06:02](#)

على من يفعل المنكر فضمنت انه ينتقل الى ما تريد اي من الصلاح والتقوى. فانكارك عليه واجب. يعني يتعين ان تنكر عليه. الدرجة الثانية من اذا رأيت على منكر فظننت ظنا راجحا - [00:06:26](#)

انه ينتقل عن هذا المنكر الى المعروف الذي تريده. فهذا ايضا قد يتعين عليك. الدرجة الثالثة اذا انكرت عليه لم تضمن ان يذهب الى ان ينتقل الى المعروف الذي تريده. وخشيت ان يقع في ضلال فهذا محل ترجيح. انت ترجح - [00:06:51](#)

اترى ايهما هو الاصح انه اذا ترك المنكر الذي عليه هل ينتقل الى منكر اعظم منه؟ ام لا؟ محل ترجيح الدرجة الرابعة من اذا علمت انك ان انكرت عليه هذا المنكر وقع في منكر اعظم منه حينئذ لا يحل - [00:07:17](#)

لك ان تخرجه من هذا المنكر. هذه هي الدرجات الاربعة. واليك الامثلة. لو ان رجلا نعلم من مخالفته انه لا يصبر على فعل المعصية التي هو فيها وانه انما اضطر الى فعل المنكر لحاجة وتعلم انك ان نقلته لقضاء حاجته من هذا المنكر الى - [00:07:37](#)

المعروف الذي تنشده فانتقل حينئذ يتعين عليك ان تساعد. اذا هذا داخل في حدود طاعتك لقد كان النبي صلى الله عليه وسلم وهذا الكلام نسوقه للذين يظنون ان عدم انكارنا باليد عجز وجبن. لقد كان النبي صلى الله عليه وسلم يمشي في طرقات - [00:08:04](#)

مكة وهو يرى رايات الزنا ترتفع على البيوت ويرى الاصنام في جوف الكعبة وهو يصلي هناك. ويرى الذين يشربون الخمر ولا يستطيعون ان يفعل شيئا ما علمنا انه كسر راية من رايات الزنا - [00:08:32](#)

ولا دخل جوف الكعبة فكسر صنما. وهذا رسول الله صلى الله عليه وسلم كيف يرى هذه المنكرات ولا يبده لانه لا يستطيع ولانه لم يؤمر بذلك واتباعه الذين كانوا معه - [00:08:53](#)

امروا ان يكفوا ايديهم. ولا ينكرون المنكر باليد انما باللسان ولذلك عبر اهل السيرة عن الفترة المكية بانها جهاد الدعوة وعن الفترة المدنية بانها جهاد السيف ووضع الندي في موضع السيف بالعلماء مضر كوضع السيف في موضع الندي - [00:09:15](#)

لو انه وضع السيف في موضع اللسان ووضع اللسان في موضع السيف لانخرق عليه الامر وضع الندي في موضع السيف بالعلماء مضر كوضع السيف في موضع الندي فكان النبي عليه الصلاة والسلام لا يستخدم يده - [00:09:44](#)

انما لسانه لانه لا يستطيع ان يستخدم يده. لانه مستضعف فان كنت في الحال التي كان فيها النبي صلى الله عليه وسلم فلسنت افضل منه ولست اشجع منه. فليسعت ما وسعه - [00:10:07](#)

الله عليه وسلم بل وصل بل وصل الامر الى ابعد من ذلك في صحيح البخاري وهذا كان في الفترة المدنية. يعني بعدما قويت شوكته وعزت دولته وتمكن قال لعائشة رضي الله عنها - [00:10:23](#)

لولا حدثان قومك بالكفر لهدمت البيت وبنيت على قواعد ابراهيم لولا حدثان قومك بالكفر لهدمت البيت وبنيت على قواعد ابراهيم لماذا لم يهدم الكعبة ثم يعيد بناءها على قواعد ابراهيم السابقة عليه السلام؟ لانه خاف والناس - [00:10:46](#)

جزاء عهد بكفر ان ينقلبوا ويقولون لم يعظم شعائر الله وهدم البيت العتيق خاف على الناس لانهم اقرب الى زمان الكفر رجل صار له ثلاثين او اربعين او خمسين سنة في الجاهلية يعبد الاصنام - [00:11:15](#)

وكان له في الاسلام عشر سنوات او عشرين سنة يعني هو اقرب الى الجاهلية قضى فيها معظم عمره فيخشى انه ان هدم الكعبة وكانت معظمة عندهم جدا ان يقولوا قد هدم البيت العتيق ولم يراعي حرمة - [00:11:38](#)

فيرجعون الى الكفر. وهو في عز دولته. وقد تمكن لكنه يراعي الامر فهكذا يجب على الذين يتصدون الى تغيير المنكر ان يكون عندهم من الفقه ما يعصمهم من ارتداد العوام - [00:11:59](#)

يعني مثلا لو انت ظلمت في قضية في الشرطة فليس كل فرد في الشرطة هو ظالمك فهل من العدل انك اذا رأيت رجل شرطة او ضابط شرطة ان تصوب اليه رشاشا او ان تطعنه بسكين - [00:12:19](#)

نحن لا زلنا ننعى على الشرطة انهم اذا لم يجدوا الجاني اخذوا امه او اخته او اخاه او عمه وما ذنبهم وما ذنبهم ولد اشتقت ما ذنب ابيك؟ ما ذنب اخيك؟ ما ذنب امه حتى تؤخذ وتعلق - [00:12:42](#)

او ابوه يؤخذ ويعلق ويعذب ما ذنبك ان هذا من الظلم والعدوان البين ووالله العظيم هؤلاء يستحقون الشفقة لانهم لو علموا ما ينتظرهم من العذاب الاليم في اذى الابرياء لفروا بدينهم - [00:13:06](#)

لكنهم الله عز وجل ولا تزر وازرة وزر اخرى. فكيف ننعى على هؤلاء ان يظلموا ونقع في الذي نهيناهم عنه تجد رجل ما فعل فيك شيئا فتطلق عليه النار من يقول هذا - [00:13:29](#)

لو فرضنا انه هو الجاني لو فرضنا انه هو الجاني وانت بانكارك المنكر بيده. تتسبب في اذى الوفاء بالابرياء ومنهم الضعفاء الذين لا يقوون على العذاب. فكان يجب عليك ان تراعي المصلحة الراجحة. هذا صويغيط صغير - [00:13:48](#)

وهناك طاغوت اكبر منه ولكنك اذا قتلت الصغير او قتلت الكبير عاد ذلك على الوفاء بالابرياء بالعذاب الشديد فانت حينئذ يجب ان تراعي المصلحة والمضرة في فعلك وتركك فانا اقول وان كان هذا يستحق القتل لكنني لا اريد ان اوقع اخواني في العذاب وفي السجن وفي الارهاق - [00:14:12](#)

فانا اترك هذا الذي ظلم لاجل ان استنقذ كل هؤلاء الضعفاء من العذاب ولا ذنب لهم هذا هو مقتضى الفقه لو سلمنا جدلا انه يستحق القتل فعلا وكان قتلك له يقابله تعذيب وتشريد للابرياء - [00:14:39](#)

كان الواجب عليك ان تدعه لله تبارك وتعالى يفصل في امره لكن الذي يحدث بغير ذلك يتصور انه ان لم يقتله فهذا جبن وهذا تخلي وان الدعوة لن تنتشر. وانه يجب ان يعلم اولئك الظلمة ان هناك شوكة - [00:14:59](#)

تقف في حلوقهم تتورط في قتل هذا او في ضرب ذات فتكون النتيجة التي نعرفها نحن جميعا. لا ان من الوجوه السلبية التي نتجت عن انكار المنكر بالقوة ان بعض الاباء - [00:15:21](#)

بل ان كثيرا من الاباء صاروا يمنعون ابناءهم من الصلاة مع اصحاب اللحى او من الصلاة في المساجد الشرعية التي تقيم السنة خشية عليهم وعلى انفسهم من اندر ما سمعنا - [00:15:41](#)

وهي كالتكئة انه في احداث واحد وثمانين دخلوا فقبضوا على رجل وجدوا عنده كتابا في التراجم تراجم الرواة رواة الحديث وكتاب التراجم ده اتناشر مجلد في حوالي سبعة آآ في حوالي اتناشر الف راوي - [00:16:04](#)

على الحروف الهجائية يبدأون بمن اسمه احمد تبركا باسم النبي صلى الله عليه وسلم وبعدين من اسمه ابراهيم وبعدين من اسمه ابا ن وبعدين من اسمه اسحاق وبعدين اسماعيل الى اخره - [00:16:28](#)

حتى يصلوا الى من اسمه يحيى ويوسف ويونس فلما قبضوا عليه اخذوا ما عنده من كتب وبعدين ذهبوا يحققون معه اتوا بالجزء الاول من كتابه قالوا له احنا عايزين كل دول. يعني عايزين آآ - [00:16:42](#)

محمد ابن اسماعيل البخاري وعايزين الامام مسلم وعايزين الترمذي وعايزين الامام احمد ابن حنبل قال له عايزين كل دول عايزين اسمائهم وعايزين عناوينهم يا جماعة ده كتاب تراجم بتاع يعني اخذ علقة يقول يعني عذاب اليم - [00:17:06](#)

ونقول لهم شوفوا تاريخ الوفاة ده بيقول لك مات سنة متين وستين هجرية ومات سنة اربعة وخمسين. شوفوا تاريخ الوفاة. جهلة كما وهذه مشهورة جدا عن رفعة الاسد لما طالت بابن تيمية حيا او ميتا - [00:17:22](#)

ونشر هذا في الصحف والجرائد وتعذير ابن تيمية حيا او ميتا فهم اذا قبضوا على رجل يقول له مسلا وهذا حدث بالفعل اقعد كده قل لنا متين اسم من اللي تعرفه - [00:17:38](#)

ايه اللي اعرف محمد واحمد وابراهيم وعلي ومش عارف ايه؟ يوقعونه في العذاب الاليم. يا ابني فلانة وفلانة وعلانة بقى احمد ومحمد وابراهيم هنجيبهم منين؟ قل لنا محمد ابن فلان وعلي ابن فلان ومحمود ابن فلان واين اسماءه - [00:17:54](#)

واين عناوينهم وبالفعل يقترب بعض الاسماء يقولها وهو لا يدري يأخذ الاسماء ويذهبون اليه يفاجا الرجل في جناته قبل مؤذن الفجر ما يؤذن بالباب يكسر عليه ويطلع ويضرب ويعمل المراتب ويشقها ويطلع العزال وبتاع واخر بهدلة - [00:18:08](#)

ايه يا جماعة في ايه في ولا يدري شيئا. وبعدين يؤخذ هناك ويحقق معه ويضرب ويضرب. تعرف فلان تعرفون لا اعرفه طب فلان الفلاني ابدا والله ده انا عزمته على كشرى او عزمته على طعمية او ولا اعرفه الا في هذه العزومة فقط - [00:18:28](#)

ويعذب العذاب الاليم في سنة واحد وتمانين كان معنا رجل فلاح من المنيا وفوجئنا عليه داخل بملابسه الداخلية ايه يا فلان قال انا كنت راكب الدابة حمار ومعني الجاموسة الوحيدة - [00:18:44](#)

وزاهب الى الحقل فانزلون ويركبون العربية الجيب فلا ادري اين الحمار واين الجاموسة ليه؟ لان مطلوب من اللي بيقبض خمستاشر واحد مطلوب منه خمستاشر واحد الا بد يجيب خمستاشر واحد. وبعدين يدخل بقى في الكشوفات ان ده معدود من الزعماء ومن - [00:19:09](#)

وهو لا يدري شيئا فمن هذه التصرفات صار الرجل يقول لابنه لا تصلي في المساجد التي تقيم السنة ولا تمشي مع اي حد من الملتحين. لماذا لانه قد يقبض على هذا الرجل في يوم من الايام فيقال من تعرف فيذكر اسمك ادخل في الموال الطويل. ويؤخذ الاب وتؤخذ الام واخر - [00:19:26](#)

فهذا بلا شك ظلم وعدوان بين لو اني اعلم اني اذا فعلت هذا عذب كل اولئك وتقهقرت الدعوة سنين طويلة الى الورا لترك هذا لاجل مصلحة الدعوة. لكن الذين ينفذون انكار الموت انكار المنكر ليس عندهم من - [00:19:48](#)

فقهي ما يستحضرون به هذه البديهية. لذلك لا يستطيع الانسان ان ينكر الا ان كان قد ملأ يديه سيدي وهو القسم الاول اذا علمت انك بانكارك المنكر تنقله الى المعروف الذي تريده حينئذ يتعين عليك - [00:20:14](#)

ان تنكر المنكر فان كان كنت ترى رجلا على منكر وقد ترجح لديك انه يخرج من هذا المنكر بوسيلة كذا وكذا الى المعروف الذي تريده قد يتعين عليك ذلك - [00:20:37](#)

قد يتعين عليك ذلك وذلك بدراسة احوال الشخص الذي تحدثه اما اذا كنت تنكر المنكرات على رجل وانت تعلم انه قد يرتد الى ما هو اسوأ منه حينئذ لا لا تخرجه من المنكر الذي فيه - [00:20:59](#)

ومثل له شيخ الاسلام رحمه الله في مثال فقال سمعت شيخ الاسلام قدس الله روحه ونور ضريحه اللي هو شيخ الاسلام ابن تيمية يقول كنت امشي مع بعض الغلمان اي غلمان يعني - [00:21:19](#)

في ايام التتار وكانوا قد شربوا الخمر وهم وهما ذاهبان الى صلاة الفجر فذهب بعض الغلمان يسبهم ويشتمهم. ويقول لهم اي للتتار الذين يشربون الخمر صبحكم الله اتشربون الخمر وقد حرماها الله عز وجل - [00:21:39](#)

فقال له شيخ الاسلام دعهم يشربونها فانهم ان افاقوا قتلوا العباد وخربوا البلاد لا يخفى على من هو ادنى من شيخ الاسلام علما ان الخمر حرام لكنهم اذا شربوا الخمر ستروا - [00:22:01](#)

فاذا ستروا استراح منهم العباد والبلاد والشجر والدواب فاذا ضربتهم استفاقوا فدعهم يشربوها ليتهم لا يفيقون منها لانهم ان افاقوا قتلوا البلاد وخربوا العبادة اه هؤلاء ارتكبوا منكرا شرب الخمر - [00:22:21](#)

لكنهم ان خرجوا من هذا المنكر سيقترفون منكرا اعظم منه. لذلك يظنون في المنكر الاول ومثل له ابن القيم ايضا بمثال وهو ما اذا رأيت انسانا يقرأ في كتب الجنس - [00:22:43](#)

والروايات الغرامية فاذا علمت انك اذا انكرت عليه انحرف الى كتب اهل البدع والضلال حينئذ دعه يقرأ في كتب الجنس وفي الروايات الغرامية لانها اخف من كتب اهل البدع والضلال. لان اهل البدع والضلال يعتنقون البدعة على اساس انها دين - [00:22:59](#)

ذلك فهو يقتل ولا يدع البدعة ويرى انه في سبيل الله يقتل. بخلاف اهل الدنيا واهل الشهوات مهما زينوا لك من القول هم يعلمون في دخيلة انفسهم انهم على باطل - [00:23:27](#)

وان ما يقرأونه ليس من الحق في شيء فمثل هذا يمكن ان يرجع الى الحق من قريب بخلاف الذي يعتنق البدعة فانه يرى ان البدعة هي الدين. وانه ان فرط في هذه البدعة فانما يفرط في دينه. فيقول انا اقتل ولا افرط في - [00:23:44](#)

وهي في الحقيقة بدعة فدخوله في كتب اهل البدع والضلال اشر من دخوله في كتب اهل الاهواء وفي كتب الجن اذا انكار المنكر يجب ان يكون وراءه فقه ولذلك قال العلماء لا يجوز - [00:24:05](#)

للجاهل ان يتصدر لانكار المنكر والامر بالمعروف لانه قد ينكر سنة وقد رأينا بعض الناس يعيرون من يطيل شعره ويقولون ان هذا

تشبه بالنساء. ويعيرون من يكتحل من الرجال ويقولون هذا تشبه بالنساء - [00:24:28](#)

مع ان الاكتحال سنة والنبي صلى الله عليه وسلم قال من اكتحل فليستحل وترا وكان صلى الله عليه وسلم يكتحل وكان يطيل شعره حتى يضرب الى منكبيه وكان يقول لاصحابه من كان له شعر فليكرمه - [00:24:57](#)

ونهى عن القزع. القزع اللي هو منتشر في الارياف ان هو يحلق الشعر كله بالكوريك وبعدين يسيب للولد شوشة هذا اسم القزع. ففيه تشويه لصورة الولد وفيه ظلم للرأس. اذ انه ترك بعضه عاريا وبعضه كاسيا. والله تبارك وتعالى يأمر - [00:25:26](#)

العادل والاحسان وليس هذا من العدل والاحسان. ان تعري بعض الرأس وان تترك بعضه مكسوا ونظيره نهي النبي صلى الله عليه وسلم ان يجلس الرجل ونصفه في الظل ونصفه في الشمس - [00:25:54](#)

لان هذا ظلم للبدن والله تبارك وتعالى يأمر بالعدل فكان من جملة النهي عن القزع الا تشوه هذا الشعب فكيف ياتي رجل فيقول ان اطلاق الشعر تشبه بالنساء او تعاطي الكحل للرجال تشبه بالنساء - [00:26:11](#)

لا يجوز لجاهل ولا لعامي ليس عنده فقه ان يتصدر للامر بالمعروف والنهي عن المنكر لاحتمال انه قد ينهى عن سنة وقد يؤيد بدعة فاذا قلت له ان الاذان سبعة عشر كلمة كما في الحديث الصحيح - [00:26:36](#)

وان الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم عقب الاذان بدعة انكر عليك ذلك اشد الانكار. وقال كل الناس يفعلون هذا وهم يطلق له ابؤنا واجدادنا واجدادهم ويحتج بفعل اولئك على اثبات سنية الامر - [00:26:57](#)

وينكر عليك انك تنكر المنكر فهذا قد اوتي من جهله وكذلك الذي مثلا يسلم عليك بعد الصلاة حرما. انهم يقيمون هذه مقام السنة فاذا انكرت عليهم استعظموها هذا الامر واثبتوا سنية الفعل وهو بدعة - [00:27:21](#)

فتنظر اليهم سبحانه الله كيف انهم قلبوا الامر حتى قال بعض العلماء لله دره انظر الى فعل الناس واعكسه تجد السنة انظر الى فعل الناس واطلب عكسه تجد السنة. ومثل لذلك بمثال في غاية الطرافة - [00:27:45](#)

قال مثلا انظر الى لبس الناس ترى ان المرأة قد امرت ان تطيل ذيلها شبرا على الارض الجلباب يعني يجرجر على الارض فاذا به فوق الركبة او تحت الركبة. وقد امر الرجل ان يرفع ثوبه - [00:28:10](#)

تحت الركن وتنظر الى الرجل امر ان يرفع ثوبه تحت الركبة فاذا به يجرجر بثوبه على الارض عكست ما فعل الناس ظفرت بالسنة النبي عليه الصلاة والسلام يقول ازرة المؤمن - [00:28:34](#)

الى انصاف ساقيه نفس الساق الى هنا ويأمر النساء ان يرخين ذبولهن شبرا او ذراعا فترى النساء قد رفعوا الذيل الى نصف الساق والرجال قد ايه؟ قد آا اطلن ازرنهن شبرا - [00:28:57](#)

لذلك يجب ان يكون منكر المنكر والامر بالمعروف فقيها. او على الاقل فقيها المسألة التي سينكر فيها او يأمر فيها لان العلم يتجزأ على الاقل المسألة التي سيأمر فيها بمعروف وينهى عن منكر يكون عالما بها وبملاستها. اقول قولي هذا واستغفر الله تعالى -

[00:29:19](#)

لي ولكم - [00:29:46](#)